

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

- 12644 - كان المشركون لا يفيضون من جمع حتى تشرق الشمس على ثبير وكانوا يقولون : أشرق ثبير كيما نغير فخالفهم النبي صلى الله عليه وسلم فأفاض قبل أن تطلع الشمس .
- (ط حم خ والدارمي د ت ن هـ وابن جرير وابن خزيمة والطحاوي حب قط في الأفراد حل هـ)
- رواه البخاري في صحيحه كتاب الحج - باب متى يدفع من جمع رقم (876) (2 / 204) .
- والترمذي كتاب الحج باب ما جاء أن الإفاضة من جمع قبل طلوع الشمس برقم (896) وقال حديث حسن صحيح .
- أشرق ثبير : بفتح أوله فعل أمر من الإشراق أي أدخل في الشروق ثبير : بفتح الثاء وكسر الباء جبل معروف على يسار الذهاب إلى منى .
- تحفة الأحوزي (3 / 640) .
- ورواه البيهقي في السنن الكبرى كتاب الحج (5 / 125)